



أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَهُوَ عَاهِرٌ

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَهُوَ عَاهِرٌ».

[حسن] [رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي وأحمد]

معنى الحديث أن العبد إذا تزوج بدون إذن سيده فزواجه غير صحيح، وعقده فاسد، وحكمه حكم الزاني، وبناءً على ذلك يجب فسخ نكاحه، والتفريق بينه وبين من عقد عليها؛ لأن العبد لا يمكن أن يزوج نفسه.

معاني الكلمات

عبد العبد هو الرقيق.

مواليه أسياده الذين لا يزال في رقهم.

عاهر هو الفاجر الزاني.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/58072>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

